

يمكن الحصول على معلومات حول القواعد والتشريعات المستمدة من قانون الحماية من حالات العدوى الجديدة بفيروس كورونا SARS-CoV-2 بالنسبة للمسافرين خارج البلد أو القادمين إليها (قانون تنظيم دخول البلاد في إطار عدوى فيروس كورونا) الصادر في 21 يونيو 2020، من خلال الاطلاع على نسخته السارية اعتبارًا من 22 يونيو 2020

من الذي يسري عليه التزام الخضوع للحظر المنزلي عند دخول البلاد؟

تفاهمت الدولة والولايات على ضرورة أن يخضع الأشخاص القادمين من مناطق الخطر، للحظر المنزلي بصفة أساسية لمدة 14 يومًا.

ما البلدان التي ينطبق عليها توصيف مناطق الخطر؟

مفهوم مناطق الخطر حددته الحكومة الألمانية ونشره معهد روبرت كوخ. ويتضمن إطار هذا المفهوم أعداد حالات الإصابة وأيضًا تقييم وضع انتشار العدوى ونتائج الاختبار المعنية. ويمكنك لدى زيارة موقع معهد روبرت كوخ على الإنترنت أن تحصل على عرض عام محدث يجمع كل مناطق الخطر:

https://www.rki.de/DE/Content/InfAZ/N/Neuartiges_Coronavirus/Risikogebiete_neu.html

من الذي تسري عليه الاستثناءات من إلزامية الحظر؟

توجد استثناءات معينة تعفي بعض مجموعات الأفراد من إلزامية الخضوع للحظر، مثلًا إذا كانت هناك أسباب مهنية تفرض ضرورة السفر. وبالإضافة إلى ذلك يمكن إعفاء المسافر من إلزامية الخضوع للحظر من خلال تقديمه لاختبار فيروس كورونا نتيجته سلبية عند السفر، على ألا يكون قد مر عليه أكثر من 48 ساعة. وفي هذا الإطار لم يعد القانون الملزم للحظر ساريًا على مسافري الترانزيت المتواجدين على أرض ولاية شمال الراين وستفاليا.

ملحوظة: هذه الإيضاحات المذكورة أعلاه لا تمثل النص الملزم قانونًا، فهذا النص يمكن الرجوع إليه في نسخة قانون تنظيم دخول البلاد في إطار عدوى فيروس كورونا السارية منذ 22 يوليو 2020. الرابط على الإنترنت:

https://www.land.nrw/sites/default/files/asset/document/2020-06-21_fassung_coronaeinrvo_ab_22.06.2020.pdf